المصادر الكلاسيكية، الحديثة وما بعد الحداثية لمتغير الشرعية السياسية

خيرة بشيخ

أستاذة مساعدة (أ) بقسم العلوم السياسية

جامعة جامعة أحمد بن محمد وهران2

ملخص

تعتبر الشرعية من أهم الظواهر السياسية والاجتماعية التي عنيت بالدراسة والبحث، نظرا لما لها من أهمية في تحديد طبيعة النظام السياسي الحاكم، وضمان استقراره واستمراريته. غير أن متغير الشرعية السياسية عرف العديد من المصادر انتقلت من المصادر الكلاسيكية والحديثة إلى المصادر ما بعد الحداثية، وذلك حسب شكل النظام السياسي ونخبته الحاكمة. تعرف الشرعية السياسية على أنها ذلك القبول الطوعي والجماعي من جموع الشعب للقوانين والتشريعات التي يضعها النظام السياسي، وتؤثر هذه الظاهرة على أمن واستقرار البنى السياسية والاقتصادية والاجتماعية للنظم السياسية والمجتمعات على حد سواء. ومن خلال هذه المقالة نحاول دراسة متغير الشرعية السياسية ومصادره المختلفة في اطارها النظري.

الكلمات الدالة:

الشرعية السياسية، النظام السياسي، المصادر الكلاسيكية، المصادر الحديثة، المصادر ما بعد الحداثية.

Résumé:

La légitimité constitue un des phénomènes sociologiques et politiques sur lesquels se sont penchés le plus les recherches, au regard de son importance dans la définition de la nature d'un régime politique, de sa stabilité et de sa continuité. Cependant la légitimité politique a, en tant que variable, connu

plusieurs sources passant des sources classiques aux sources modernes et allant au-delà vers des sources postmodernes ; tout cela dépendant de la forme du système politique et de ses élites. La légitimité politique étant comprise comme acceptation volontaire et collectives, par le peuple, des lois et des règlements établis par le système politique. Cela n'est pas sans affecter la sécurité et la stabilité des structures politiques, économiques, sociaux des sociétés.

Mots Clefs:

Légitimité politique, le système politique, les sources classiques, les sources modernes, les sources postmodernes.

Summary

Legitimacy is one of the most important sociological and political phenomena, which was meant by study and research because of its importance in the determination of the nature and the political management of the system as well to assure its stability and continuity. However, variety of the political legitimacy has known many sources that changed classical and modern sources into postmodern sources, according to the form of the political system and its elites. The political legitimacy is defined as the voluntary acceptance of the people's Collective masses besides the laws and the regulations established by the political system, this phenomenon affects the safety and the stability of the political, economic, social systems and the communities in the same way. And by this article, I try to study variability of the political legitimacy and its different sources in its theoretical form.

Key Words:

political legitimacy, the politicl system, the modern sources, the classic sources, the postmodern sources.

مقدمة

النظام السياسي هو مجموعة من المؤسسات السياسية، والاجتماعية والاقتصادية التي تعني بصياغة الأهداف العامة للمجتمع أو لمجموعة ضمن هذا المجتمع، والعمل على تنفيذها. إن هذه المؤسسات تدعم قرارات النظام السياسي عادة بالشرعية، التي تعد من أهم الأفكار والمفاهيم داخل المنظومة ذات التأثير في الحياة الثقافية والفكرية كما تؤثر على استقرارها الداخلي والخارجي. لذلك تحاول الدراسة توضيح حركتها وتطورها إذ تمثل مفهوما جوهريا في منظومة المفاهيم السياسية الأخرى، خاصة وأنه محفوف بالكثير من الغموض واللبس. وهكذا فسيتم معالجتهما من خلال المرور بالخطوات التالية:

- ❖ تعريف الشرعية السياسية.
- ❖ المصادر الكلاسيكية والحديثة للشرعية السياسية.
- ❖ المصادر ما بعد الحداثية للشرعية السياسية.

❖ **تعريف الشرعية السياسية:**

غالبا ما يستخدم الناس ألفاظا وعبارات للدلالة على الأشياء أو الأحداث أو التصرفات المختلفة التي يتعرضون لها في حياتهم اليومية، وهذه العبارات والألفاظ المستخدمة يطلق عليها اسم "**المفاهيم**"،وتعتبر قضية التعريف بالمفاهيم وتحديدها تحديدا دقيقا من أهم المشاكل والقضايا الجوهرية في التحليل السياسي والتحليل الاجتماعي ككل. خاصة وأنه تتعدد وتتداخل التعاريف للمفهوم الواحد، وهذا ما ينتج عنه نوع من الإلتباس والغموض وعدم الدقة عند استعمال هذه المفاهيم[1]. ويعود عدم الاتفاق هذا حول تحديد تعريف المفاهيم في العلوم الاجتماعية إلى مجموعة من الأسباب وهي كالتالي:-

- أن الظواهر السياسية والاجتماعية ظواهر مركبة، متعددة المتغيرات، لهذا فالمفاهيم المستخدمة فيها تتميز بالعمومية والتعقيد وتعدد الأبعاد.

- المفاهيم لم تأت من العدم وإنما هي نتيجة لخبرة اجتماعية مشتركة، وبما أن خبرات الأفراد والجماعات تختلف من مكان إلى مكان ومن زمان إلى زمان آخر فإن ذلك يؤثر على دلالات المفاهيم وطريقة استخدامها.

- تتميز المفاهيم الإجتماعية بعدم الثبات والجمود، إذ تتغير بتغير الزمان والظروف والبيئات، فقد تزول مفاهيم وتندثر ويأتي مكانها مفاهيم جديدة تؤدي وظيفة المفاهيم القديمة، وقد يحف المفهوم الواحد دلالات مختلفة تختلف باختلاف الزمان والمكان وتغير البيئات الاجتماعية والثقافية[2].

من بين هذه المفاهيم نذكر "**الشرعية**" التي تبدو من أهم الأفكار داخل المنظومة الفكرية ذات التأثير في الحياة الثقافية والفكرية.

[1]Max Weber, **Economie et société**, tome premier (Paris: Librairie Plon, 1971) p p.4-5.

[2]حسنين توفيق إبراهيم، **ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط.2 ، 1999)، ص ص.36-39.

يعد تعريف الشرعية من أعقد المفاهيم من منظور علم السياسة المعاصر، نظرا لمركزيته في العلوم السياسية وفضلا عن اختلاف الباحثين والمنظرين حول تحديد مفهومه ودلالاته المختلفة للتعريف بظاهرة واحدة، وهذا من شأنه إحداث الخلط لدى الباحث والقاريء، نظرا لحداثة هذا الحقل من الدراسة من جهة، وتعدد الاقترابات والاتجاهات الدارسة له والمحللة لعناصره خاصة وأنه يمثل نقطة التلاقي بين الكتاب والمفكرين والباحثين في الحقول الفكرية المختلفة السياسية والقانونية والاجتماعية[1].

•التعريف اللغوي للشرعية:

في اللغة العربية: ورد في لسان العرب **لابن منضور** أن الشرعية مصطلح مشتق من الفعل" **شرع**"، يشرع، شرعا، وشروعا، قال ابن الأعرابي شرع أي أظهر، وشرع فلان إذا أظهر الحق وقمع الباطل. قال الأزهري: معنى شرع بين وأوضح[2].

في الرؤى الغربية: برز مفهوم الشرعية كترجمة لكلمة " legitimacy " وهي ذات أصل لاتيني هو legitimus استخدمه الرومان بمعنى التطابق مع القانون. ولقد أصبح خلال عصر النهضة يعبر عن العقل الخلاق والوعي الجماعي[3].

كما اقترن مفهوم الشرعية بالسلطة العليا legitima potestas كنقيض لمفهوم الطغيان وبمفهوم الحكومة الشرعية منذ بدايات القرون الوسطى[4]، إذ نجد **قزينوفون Xenophon** يعرف السلطة الاستبدادية: " أنها سلطة لا تتأسس على القوة المادية والقيود، ولكن المستبد يبحث دوما

[1] خميس حزام والي، **إشكالية الشرعية في الأنظمة السياسية العربية، مع إشارة إلى تجربة الجزائر** (بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية، 2003)، ص.146.

[2] ابن منضور، **لسان العرب** ، المجلد الثامن (بيروت: دار صادر، د.ت.ن)، ص.176.

[3] سيف الدين عبد الفتاح إسماعيل، "**مفهوم الشرعية**" http// www.islamonline.net / iol-arabic/ dowalia/ mafaheem-7.asp

[4] الصديق محمد السيباني، **أزمة الديمقراطية الغربية المعاصرة- دراسة تحليلية-**(طرابلس: المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، ط.2 ،1990)، ص.49.

عن وسيلة لتبرير سلطته، والمصطلح الأساسي لفهم جهود هذا التبرير هو الشرعية. لأن الشرعية وحدها القادرة على تحويل وحشية السلطة إلى سلطة منظمة"[1].

ويعد القبول الشعبي Popular Consent معيارا هاما في تحديد الشرعية، ويرجع اقتران مفهوم الشرعية السياسية بالقبول الشعبي إلى الفيلسوف الإنجليزي **جونلوك John Locke** (1704–1832)،وذلك في مؤلفه" **مقالتان في الحكم المدني Two Treaties of Civil Government**" ، إذ أكد أن كل المؤسسات السياسية تجد أساسها في القبول الشعبي بناء على نظريته في "**العقد الإجتماعي Social Contract**

وتعد **السيادة Souveraineté**[2] ، التعبير القانوني عن الشرعية السياسية للسلطة[3] ، كما يعتبر أيضا **لوك** أول من استخدم مفهوم الشرعية السياسية كأساس لتحليل ظاهرة السلطة.

يعد مبدأ الشرعية دعامة مبادئ التنظيم السياسي في الغرب، بل إنه يمثل أساس النظام السياسي في الغرب، ويرجع أيضا هذا المبدأ إلى الفيلسوف الفرنسي "**مونتسكيو**" على المعيار العددي اليوناني في تصديه لمشكلة الاستبداد السياسي من جانب الملوك، فقد نبه إلى ضرورة التزام القائمين على الحكم والسلطة بدستور مسبق وطاعة القوانين، وذلك بصرف النظر عن عدد القائمين على السلطة أكانوا قلة أم كثرة[4].

---

[1] Mary Hawkeworth and Maurice Kogan, **Encyclopaedia of government andpolitics**, volume1 (London: Routledge, 1992) p.116.

[2] مفهوم فرنسي نحته الفقيه جان بودان، وقد طرحه في مؤلفه " الكتب الستة في الجمهورية " وقد عرفها بأنها: السلطة العليا الدائمة على الرعايا وممتلكاتهم وأنها غير مقيدة بقوانين وضعية" **نقلا عن:** الصديق السيباني، **أزمةالديمقراطية الغربية المعاصرة**، ص.50.

[3] Josee-Anne Conill, Dominique Bourdin….sous la coordination de: Gilbert Guirlin, **LePouvoir** (Paris: Breal Editions, 1994) p.186.

[4] عادل ثابت، **النظم السياسية**(الإسكندرية: الجامعة الجديدة للنشر، 2001)، ص.94. **وانظر أيضا:**
Josée Anne Conill, Dominique Bourdin… **Le pouvoir, Op.Cit**, p.187.

لقد كان مفهوم الشرعية في العصور القديمة يقوم على أساس ديني محوره فكرة ألوهية الملك. أما في العصور الوسطى التي تميزت فيه أوروبا بالنظام الإقطاعي كونه محورا للحياة الاقتصادية والاجتماعية، فقد صار مفهوم الشرعية يعبر عن الحق الإلهي في الحكم.

ومع عصرالنهضة حدثت تغيرات اجتماعية واقتصادية وتكنولوجية، كان لها أعمق الأثر في الحياة السياسية وبحدوث الثورات الكبرى في تاريخ الغرب: الثورة الإنجليزية والثورة الفرنسية والثورة الأمريكية،كل هذه التطورات قادت إلى الديمقراطية الليبرالية التي تقوم أساسا على التعددية الفكرية والسياسية، وهكذا فإرادة المواطنين تمثل أساس شرعية النظام السياسي، طبقا لمبادئ الليبرالية[1].

أما في العصور الحديثة فقد أصبح المفهوم يعبر عن اختيار وتقبل المحكومين للحكام والنظام السياسي، وعليه برز عنصرا الإختيار والرضا كعناصر أساسية لمفهوم الشرعية، وبالتالي أصبح الأساس الفكري لتحليل العلاقة السياسية هو الرضا والاتفاق الذي هو مصدر شرعية الإرادة الحاكمة وإرادة الأغلبية هي المعبرة عن هذه الشرعية[2].

لم يحض موضوع الشرعية باهتمام كبير من قبل المفكرين الماركسيين ما عدا البعض منهم **كنيكوس بولنتزاس**)(Nicos Polantzasو**غرا مشي** (Gramsci) ، فهذا الأخير يتساءل عن أسباب تمتع بعض القوى السياسية بالشرعية؟ وكيف أمكنها ضمان استمرارية هيمنتها الاقتصادية والسياسية؟ يعتبر **غرامشي** أن تسلط الطبقات المسيطرة في المجتمع، يضمن سيطرتها الايديولوجية والسياسية مما يؤدي إلى تمتعها بالشرعية[3].

[1] إبراهيم البيومي غانم [وآخرون]، **بناء المفاهيم– دراسة معرفية ونماذج تطبيقية**، المجلد الثاني (القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1998)، ص ص. 10–11.

[2] إبراهيم البيومي، **مرجع سابق**، ص.10.

[3] Ralph Miliband, **L'état dans la société capitaliste**, traduit par: Christos Passadeos (Paris: François Maspero, 1973) pp.202–205.

لقد جاء في موسوعة العلوم الإجتماعية، أن الشرعية هي أساس السلطة السياسية التي تمارسها أداة الحكم سواء كانت فردا أم شعبا بأكمله، استنادا إلى الشعور بأن لها حقا ثابتا في ممارسة الحكم مع اعتراف المحكوم بذلك[1].

أما الموسوعة السياسية المعاصرة، فتعتبر الشرعية مفهوم سياسي محوري، تتحدد به وضعية نظام الحكم وقانونيته وتفسير وجوده وهو يعني باختصار، ذلك القبول الطوعي والجماعي من جموع الشعب للقوانين والتشريعات التي يضعها النظام السياسي. وهذا بدوره لا يتحقق إلا إذا توافق العمل السياسي وتوجه الحكم إلى صالح المواطنين وقيمهم الاجتماعية.[2]

ويرى قاموس العلوم السياسية والعلاقات الدولية أن الشرعية هي أيضا صفة تتميز بها السلطة حيث يتأسس فيها القبول على الطاعة الحرة للمجتمع الذي يخضع لها[3].

❖ التعريف الاصطلاحي للشرعية السياسية

لقد اكتسب مفهوم الشرعية السياسية معاني ودلالات مختلفة لتنوع الاتجاهات التي تناولته بالتفسير والتحليل، لذلك فيمكن التمييز بين ثلاث اتجاهات أساسية هي: –

– الاتجاه القانوني.

– الاتجاه الديني.

– الاتجاه السياسي والاجتماعي.

[1] الصديق محمد السيباني، **أزمة الديمقراطية الغربية المعاصرة – دراسة تحليلية**– (طرابلس : المركز العالمي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر،ط.2، 1990)، ص.49.

[2] نبيلة داود، **الموسوعة السياسية المعاصرة** (القاهرة: دار غريب للطباعة، 1991)، ص.61.

[3] Guy Hermest, Bertrand Badie, Pierre Bunbaum, Philippe Braud, **Dictionnaire de la Science Politique et Des Institution Politique** (Paris: Armant colin, 1994) p.

1- الاتجاه القانوني

يعطي مفهوما للشرعية على أنها سيادة القانون، أي أنه لا يمكن إعفاء السلطة الحاكمة من الخضوع للقانون، وهكذا فلن تكون قرارات السلطة ذات قوة ونفوذ إلا إذا صدرت بناء على القانون وطبقا له[1].

2-الاتجاه الديني

يرى أن الشرعية هي تنفيذ أحكام الدين، فالنظام الشرعي هو الذي يعمل على تطبيق قواعد الدين ويلتزم بها، باعتبار أن الدين هو مجموعة القواعد والتعاليم التي أنزلها الله على عباده عن طريق الرسل لتنظيم أمور الأفراد.

يقدم الإسلام أفضل صورة لطاعة الحاكم وطاعة السلطة فهي فضيلة مأمور بها وفقا لأحكام الإسلام إذ يقول الله سبحانه وتعالى:﴿ **يَا أَيُهَا الذِينَ آمَنُوا أَطِيْعُوا اللهَ وَأَطِيْعُوا الرَسُولَ وَأُولِيْ الأَمْر مِنْكُمْ**﴾[2].

وقد ورد في الحديث النبوي نقلا عن يحيى عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال: ﴿ **من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصا الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني**﴾[3].

غير أن هذه الطاعة في الإسلام معلقة على إلتزام السلطة بأحكام الشرع فيما يصدر عنها من أوامر" **فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**" يقول صلوات الله عليه. وهكذا يقضي الإسلام بتنظيم السلطة واكتسابها للشرعية، ومن إخضاعها لدستور هو كتاب الله وسنة رسوله[4].

---

[1]Richard H. Fallow Jr," Legitimacy and the constitution", **Harvard Law Review**, volume 118, n° 6, April 2005, pp.1794-1795.

[2]**سورة النساء**، الآية.58.

[3]صحيح مسلم بشرح النووي - الجزء12 رقم 1835/32- (د.ب.ن: الشركة الدولية للطباعة،2001)، ص.214.

[4]محمد طه بدوي ، **المنهج في علم السياسة** (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1998)، ص .59.

3- الإتجاه السياسي/الاجتماعي.

يضم هذا الإتجاه معظم علماء السياسة والاجتماع فهو اتجاه(سياسي-اجتماعي) لتعريف مفهوم الشرعية السياسية، ومحوره أن الشرعية هي الطاعة السياسية والتي تعني: " تقبل غالبية أفراد المجتمع للنظام السياسي وخضوعهم له طواعية لاعتقادهم بأنه يسعى لتحقيق أهداف الجماعة ويعبر عن قيمها وتوقعاتها ويتفق مع تصورها عن السلطة وممارستها"[1].

ويرتبط مفهوم الشرعية بالنسبة لنظام الحكم السياسي بعلة وجود الدولة وطبيعة المهام المنوطة بها وحاجة أفراد الشعب إلى قيامها. خاصة وأن الدولة نشأت نتيجة الوجود الجماعي للأفراد مما معناه أن أفراد الشعب هم الذين يشكلون المصدر الطبيعي لنشوء الدولة وعلة وجودها، كما يشكلون بحق مصدر الشرعية السياسية لأي نظام سياسي يمارس السلطة عليهم[2].

لقد وجدت الشرعية كفكرة أو معتقد يجمع عليها الأكثرية حول مصدر السلطة في المجتمع والمختصين بممارستها وطريقة إنتقالها. وهي معتقد بمعنى إيمان غالبية أعضاء المجتمع بحقيقة أن السلطة ينبغي أن تمارس بطريقة معينة دون غيرها، وإلا فإنها ستفقد حتما مبررات طاعتها[3]. وعندما تفقد السلطة السياسية شرعيتها، يحق للشعب المعني العمل على تغييرها بالشكل الملائم الذي يتناسب وسيادته المطلقة وإرادته الجماعية ومصالحه العليا المشتركة[4].

إن فكرة الشرعية ومبدأها متغيران ونسبيان، فما يعتقده بعض الأفراد والجماعات شرعي، قد يكون غير شرعي بالنسبة لبعض الأفراد والجماعات الأخرى، ذلك لأن مفهوم الشرعية مفهوم

---

[1] إبراهيم البيومي [وآخرون]، **مرجع سابق**، ص.18. **وانظرأيضا:** حسنين توفيق إبراهيم، **مرجع سابق**، ص.36.**كما ورد في:** منذر الشاوي، **الدولة الديمقراطية في الفلسفة السياسية والقانونية**(بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 2000)، ص.13. وما بعدها.

[2] محمد جمال يحياوي ، **حول الطبيعة البشرية والنظم السياسية**(الجزائر: دار المعرفة، 1990)، ص ص .143-144.

[3] خميس حزام والي، **مرجع سابق**،ص.146.

[4] محمد جمال يحياوي، **مرجع سابق**، ص.146.

حركي ديناميكي، فشرعية النظام تزداد أوتقل طبقا لقدرته على الاستجابة لمطالب الجماهير ومواجهة الأزمات التي يتعرض لها المجتمع، وتلبية متطلبات التغيير[1].

إضافة إلى ذلك فإن ظهور الفلسفات والنظريات السياسية الحديثة قد زعزع أسس وقواعد الشرعية القائمة على أسس قديمة، لتفسح المجال لظهور معايير، وأسس جديدة أكثر واقعية وأقرب إلى حياة المجتمعات السياسية[2].

وبهذا، فيمكن أن نطرح إشكالية، تحاول الدراسة من خلالها التعرف عن ماهية العلاقة التي تربط الحاكم والمحكوم أو السلطة بالمواطن وهي ما تعرف بمصطلح "**الشرعية**"، ما هي مصادر الشرعية السياسية وما أثرها على استقرار النظام السياسي واستمرار يته وديمومته؟[3].

إن مفهوم الشرعية هو المقابل المصطلحي لمفهوم **البيعة** في التراث العربي الإسلامي. يقول **ابن خلدون** في هذا المعنى:

" اعلم أن البيعة هي العهد على الطاعة كأن المبايع يعاهد أميره على أنه يسلم له النظر في أمر نفسه، وأمور المسلمين لا ينازعه في شيء من ذلك، ويطيعه فيما يكلفه به من الأمر على المنشط والمكره، وكانوا إذا بايعوا الأمير وعقدوا عهده جعلوا أيديهم في يده تأكيدا للعهد، فأشبه ذلك فعل البائع والمشتري..."[4].

أما جورج بيردو(**Burdeau(George**، فالشرعية تعني عنده تأسيس السلطة عن طريق تبرير الخضوع لها[5]. وذلك يعني أنه على السلطة تقديم مجموعة من التدابير والسياسات التي تسمح بلوغها رضى المحكومين، وهكذا تضمن خضوعها التام لها.

---

[1] حسنين توفيق إبراهيم، "**السياسة الخارجية والشرعية السياسية في الدول النامية**"، السياسة الدولية، ع.86، السنة.22، أكتوبر 1986، ص.36.

[2] حزام والي،**مرجع سابق**، ص.21.

[3] **المكان نفسه**.

[4] أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون،**مقدمة ابن خلدون** (بيروت: دار القلم، ط.11، 1992) الفصل,29 ،ص.209.

[5] G.Burdeau," **La légitimité**", Encyclopédie Universels, v9, p.870.

يقول المفكر السياسي **ماكس فيبر** (Max Weber) أن :

"النظام الحاكم يكون شرعيا عند الحد الذي يشعر مواطنوه أن ذلك النظام صالح ويستحق التأييد والطاعة ".

وأكثر أنواع التأييد استقرارا هو ذلك النوع المستمد من إيمان الأفراد بأن من واجبهم قبول وطاعة الحاكم، والالتزام بأهداف النظام السياسي كما لو كانت مطابقة لمبادئهم وقيمهم.[1]

ويعتبر **فيبر** أيضا أنه « بدون الشرعية» فإن أي حكم أو نظام، يصعب عليه أن يملك القدرة الضرورية على « إدارة الصراع» بالدرجة اللازمة لأي حكم مستقر لفترة طويلة.

إن أي حكم قد يستطيع تحقيق استمرارية وضع ما باستعمال القوة أو العادة، ولكن العلاقة التي تربط بين الحاكم والمحكوم تظل متوترة، مصدر ضعف للسلطة والوطن معا. إلى أن يقتنع المحكوم بجدارة الحاكم، وأحقيته في أن يحكم و يدير له أموره عنه.

وهكذا، فاقتناع الشعب أو أفراد المجتمع المعني" بأحقية السلطة وجدارتها" هو جوهر الشرعية ومغزاها[2].

وفي هذا المعنى يقول **دافيد ايترن** (David Eatern):

«... قد يقبل المواطن بسلطة الحكم عليه لألف سبب وسبب. ولكن الشرعية هي أن يجد المحكوم أن من المقبول عنده، والمناسب له، أن يطيع متطلبات النظام السياسي القائم، إذ يجد أنها

[1]Max Weber, **Op.Cit**, pp30-31 **et** pp212-219 **And see**: Reinhardt Bendix, **Max Weber:an intellectual portrait** (London: Methuen&Co.Ltd, 1959) p.292.**And see**: Leonard Seabrook, **Bringing Legitimacy backe in neo-weberian state theory and international relations**, working paper2002/6, published by department of international relations, Camberra, September2002, p.22.

[2]أحمد بهاء الدين، **شرعية السلطة في العالم العربي**, ط.2(بيروت: دار الشروق، 1985)، ص ص.12-13.

وانظر أيضا:

Jean – Marc Coicaud, **Légitimité et politique** (Paris: Press Universitaire de France, 1997) pp.13-14.

تتسق مع قيمه ومبادئه وأخلاقياته وأمانيه. ذلك ليس لمنفعة شخصية مباشرة له، ولكن بمعنى المنفعة العامة وعلى المدى الطويل"[1].

يقدم **هربرت كيلمان** (**H.K.Kelman**) تعريفا للحكومة الشرعية فيقول:

" عندما يقبل بها كصاحبة الحق في ممارسة سلطاتها في حقل معين وضمن حدود محددة. وهكذا عندما تتقدم إدارة نظام سياسي شرعي بمطالب ما، يقبل بها المواطنون سواء أحبوا ذلك أم لا. وقد يقتنع مواطن فرد أو لا يقتنع بقيمة ما يطلب منه القيام به، وقد يكون متحمسا أو غير متحمس لتنفيذه. وقد يكون في الواقع شديد الاستياء منه، ومع ذلك فإنه يستجيب برضى مع المطلب دون أن يشعر أنه أكره على ذلك، ويعتبر أن واجبه أن يقوم بذلك"[2]

ويعتقد **تالكوت بارسنز** (**Talcott Parsons**) عالم الاجتماع الأمريكي أن الشرعية هي الصلة الأولية والحلقة الأساسية بين القيم كعناصر داخلية لشخصية الفرد ونماذج العادات والتقاليد والنظم الاجتماعية المحددة والمؤسسة لتركيب علاقات المجتمع، وكعملية فعالة في النظم الاجتماعية.[3]

يعرض **رودني باركر**(**Rodney Barker**)مفهوما للشرعية فيعتبر أنها ذلك المصطلح الذي يصف النظام الذي يحظى بتأييد واسع من طرف المحكومين، وهذا النظام يلتزم بجملة معايير موضوعة من قبل أخصائيين، والتي تضم احترام حقوق الإنسان، وطريقة ممارسة الحكومة للسلطة تحول طاعة وقابلية المحكومين إلى سيطرة[4].

[1] أحمد بهاء الدين، **مرجع سابق**، ص.13.

[2]John T.Jost, Brenda Major, **The psychology of legitimacy**, Cambridge University press .UK, 2001) pp.11-12.**And see:** without author," **from legitimacy to compliance**", Rethinking politics and law for the administrative state, Ed Rubin, 2003, p.27.

[3] عبد الوهاب الكيالي، **الموسوعة السياسية**، ج2، ط.2 (عمان: دار فارس للنشر والتوزيع، 1993) ص.451.

[4] Rodney Barker , **Legitimacy Identities : The self- presentations of rules and subjects** (Cambridge: Cambridge University press,2001) pp.9-10.

وهكذا فالشرعية بالنسبة **لباركر**هي الإيمان بعدالة الدولة وأحقيتها في الحكم وشرعية أحكام سلطتها. ويتم تقبل وطاعة هذه الأحكام ليس بسبب القهر أو لمصالح خاصة وإنما نظرا لعقلانية هذه السلطة[1].

أما **هدسون**Hudson)(فيرى أن:

" الفرد قد يقبل بأن يطيع السلطات وبأن يتبع مطالب النظام القائم لأسباب مختلفة، غير أن الدعم الأقوى ديمومة لن يتأتى إلا عن اقتناع ذلك الفرد بأن قبوله بالسلطة وطاعته لها وتنفيذه لمتطلباتها أمور محقة ومقنعة "[2].

وقدم **ليبست**(Lipset) تعريفا للشرعية أنها:

" قدرة النظام السياسي على توليد وتدعيم الإعتقاد بأن المؤسسات السياسية القائمة هي الأكثر ملاءمة لذلك المجتمع[3] ، ويقدر الأفراد والجماعات شرعية نظامهم السياسي

أو عدم شرعيته طبقا للطرق التي تلتقي بها قيم هذا النظام مع قيمهم. فالشرعية هنا ليست مسألة تقييمية، بل هي تتحقق بقدر ما يكون هناك تطابق في القيم[4].

كما تناول **روبرت دال (Robert Dahl)**عند دراسته للشرعية أهمية عنصر الاعتقاد، إذ عرف الشرعية أنها:" اعتقاد المحكومين بأن الأبنية والإجراءات والسلوكيات والقرارات والسياسات والقيادات تحوز على صفة الشرعية لتوافقها مع القيم والأخلاقيات السائدة "[5].

سعد الدين إبراهيم، يعتبر أن جوهر " الشرعية "، هو قبول الأغلبية العظمى من المحكومين لحق الحاكم في أن يحكم، ويمارس السلطة باستخدام القوة أيضا وبالتالي، فالشرعية هي

---

[1] **Ibid**, p.3.

[2] حزام والي، **مرجع سابق**، ص.23.

[3] Seymour martin lipset, **l'homme et la politique**, traduit par: Guy et Gerard (Paris: editions du seuil, 1960) p.37.

[4] **Ibid**, p.38.

[5] إبراهيم البيومي، **مرجع سابق**، ص.18.

قبول المحكومين وليس إذعانهم، لحق فرد أو مجموعة أفراد في أن يمارسوا السلطة عليهم. ويرجع سبب موافقة المحكومين لحق الحاكم في أن يحكم أنه ناتج عن معتقدهم الديني، أو بوحي من تقاليد راسخة توارثوها عبر الأجيال[1].

يعرف **غرين**Green) (الشرعية بوصفها:

" تشير إلى مواقف المواطنين تجاه كل من أشخاص وسياسات وقوانين ومؤسسات الحكومة، فحين تكون الشرعية عالية، يؤمن أكثر المواطنين بأن الحكومة لها الحق في أن تعمل ما تعمله، وحيث تكون الشرعية واطئة يؤمن أكثر المواطنين بأن الحكومة خاطئة فيما تعمله"[2].

ترجع الشرعية إلى صفة الحكومة، سواء إرتكزت أو لم ترتكز هذه الحكومة على محك حق الحكم السائد. إن نظاما من الأنظمة إما أن تكون له شرعية أو أن لا تكون، الناس يطيعون إما بسبب الموافقة المعيارية أو بسبب القهر المادي، الطبقة أو الطبقات المسيطر عليها إما تملك تصورا عن التغيير الثوري، أو تقبل الوضع القائم أو تكتفي بإصلاحات صغيرة[3].

يعرف**علي الدين هلال** الشرعية أنها:

" القبول الطوعي للسلطة ثقة في ما تخطط له وتنفذه من سياسات تستلهم تطلعات الجماهير وتجسدها، كما أن الشرعية هي محصلة التفاعل بين مجموعة من العناصر والمتغيرات وهي شكل رئاسة الدولة، والعلاقة بين السلطات، أو طبيعة النخب الحاكمة، أو الإيديولوجية الرسمية، أو العلاقة بين المؤسسة العسكرية والسلطة السياسية، أو شكل النظام الحزبي"[4].

---

[1] سعد الدين إبراهيم، علي الدين هلال، **أزمة الديمقراطية في الوطن العربي** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998)، ص.404.

[2] حزام والي،**مرجع سابق**، ص.25.

[3] جوران ثربون، **إيديولوجية السلطة وسلطة الايدولوجيا**، ترجمة: الياس مرقص(بيروت: دار الوحدة، 1982)، ص ص.133-136.

[4] علي الدين هلال، نيفين مسعد، **النظم السياسية العربية- قضايا الاستمرار والتغيير** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000)، ص ص.72-73.

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن **هربرت كيلمان (H.Kelman)** يركز على أحقية السلطة في الحكم أي أنها صاحبة الحق في السلطة، فسواء أحب المواطن أو كره ذلك، فهو مجبر على طاعتها لأنها صاحبة حق في ذلك وهي النظرة نفسها التي نجدها عند كل من **هدسون (Hudson)** و**سعد الدين إبراهيم** وكذلك **غرين** (Green) أما **تالكوت بارسنز**(TalcottParsons) فإنه يولي اهتماما كبيرا بعنصر القيم باعتبارها تنقسم إلى قسمين فهي تمس من جهة شخصية الفرد ومكوناته الداخلية وأيضا مختلف العادات والتقاليد التي تعمل على إنشاء علاقات تربط بين شتى شرائح المجتمع. **رودني باركر**(Rodney Barker) يعرض جملة من المعايير الموضوعة من قبل أخصائيين يلتزم بها النظام وهذا يؤدي إلى تأييد واسع من قبل المحكومين. وفيما يتعلق **بليبست (Lipset)** و**روبرت دال** (Robert Dahl) فإنهما يعتبران أنه لعنصر الإعتقاد دور كبير في منح السلطة الشرعية، خاصة إذا كانت ما تتخذه الحكومات من قيم تتناسب وقيم المجتمع السائدة.

رغم هذه الاختلافات إلا أن كل المفكرين يجمعون على أن الشرعية هي أن يحضى النظام أو السلطة الحاكمة بتأييد واسع من قبل أفراد المجتمع أو المحكومين ويحظى بالطاعة والرضا فيما يتعلق بممارسة السلطة.

وهكذا فهي تتضمن عنصرين أساسيين هما عنصري الرضى والطاعة، رضاء أفراد المجتمع عن النظام وطاعتهم له، فعدم رضاء أفراد المجتمع عن النظام يجرهم إلى التنصل عن طاعته، ومن ثم انهيار شرعيته[1].

إضافة إلى ذلك، فإننا نجد أن مصطلح "**التأييد المنتشر للنظام**" المعبر عنه من طرف **دافيد ايستن (David Easton)** هو طريقة أخرى لتعريف مفهوم الشرعية[2].

تعد قضية الشرعية من القضايا الجوهرية التي تميز أي نظام سياسي، فالشرعية هي الضمان الرئيسي لاستمرار واستقرار النظام دون عنف أو توترات ، خاصة وأنه بتدهور وانهيار

[1] حسنين توفيق إبراهيم، **مرجع سابق**، ص.36.

[2] David Easton, **A systems Analysis of political life** (New York: Wiley, 1965) p.278. **andsee**:Without author,**"From legitimacy to compliance"**, Rethinking politics and law for the administrative state, Ed Rubin, 2003, p.4. **And see**:Mary Hawkesworth, op-cit, p.117.

شرعية النظام غالبا ما يؤدي إلى نشوب وظهور العنف والعنف المضاد الذي قد يؤدي بالنتيجة إلى انهيار النظام السياسي[1].

إن هذه الأشكال من السلطة، لا تحدد مكانة السلطة عند أفراد المجتمع ما إذا كان موقع القوة أو موقع النفوذ، فالسلطة بحاجة في كل زمان ومكان إلى القوة لضبط حياة المجتمع، لكنها تفقد شرعيتها إذا اعتمدت على القوة وحدها، وتكتسب شرعيتها إذا كان لديها لدى الناس قوة النفوذ وليس نفوذ القوة ، فمن غير هذه الرابطة المعنوية بين السلطة والرعية، لا تكون هناك شرعية[2].

فالنظام السياسي عند محاولته امتلاك زمام الأمور والقدرة على مواجهة تحديات الحكم، تختلف قدرته وكفاءته اختلافا كبيرا بين حالة يكون فيها الناس معه وحالة يكون فيها الناس ضده، أو ليسوا معه، سواء كانوا ضده بالاعتراض والرفض والمقاومة، أو بالسلبية والإهمال وعدم التفاعل معه[3].

لذلك فإن أي نظام سياسي يجب أن تلازمه صفة الشرعية، من أجل ممارسته للحكم، وهي تقوم على جانبين:-

1-**الجانب الشكلي** يتعلقبدستورية السلطة، أي إقامتها وممارستها وفق قواعد الدستور.

2-**الجانب الموضوعي** يشمل قناعة ورضا أفراد المجتمع بهذه السلطة.

كما أن الشرعية تنتج بناء على تفاعل بين المواطنين والسلطة، أي بين الحكام والمحكومين، ولتحقيق ذلك فيتطلب توفر أمرين أو عنصرين:-

- الوحدة الفعلية بين أهداف وطموحات المجتمع بغالبيته، أما إذا كانت السلطة تمثل أو تعبر عن مصالح ضيقة، فيترتب عن ذلك انشطار في القاعدة الشرعية لتصبح قاعدة فئوية أو نخبوية[4].

---

[1] حسنين توفيق،**المرجع السابق**، ص.36.

[2] **المكان نفسه**.

[3] احمد بهاء الدين، **مرجع سابق**، ص.10.

[4] حزام والي،**مرجع سابق**، ص ص.28-29.

- الممارسة الفعلية، فالشرعية ترتبط أشد ارتباط بالممارسة، ولا تعتمد على الوعود أو النخب الحماسية وأساسها وحكمتها كما يقول حزام والي" أنه يمكن أن تضلل الناس بعض الوقت، ولكن لا يمكن أن تضلل جميع الناس كل الوقت"[1] .

ومن خلال كل هذا فإن الشرعية السياسية مرتبطة بتحقيق الحد الأدنى من:-

1- **السيادة**التي إذا زالت، فقدت الجماعة مبرر وجودها كوحدة مستقلة وشخصية متميزة.

2-**المساواة** بين أعضائها بما يخلق المواطنة ويبعث الشعور بالوطنية.

3- **العدالة الاجتماعية** التي تصبح الثورة بغيابها مسالة شرعية.

الشرعية إذا صفة السلطة التي تخضع أحكامها إلى اعتبارات مبدئية يقوم حولها إجماع عام[2].

من خلال تحليل ودراسة وتفحص مختلف التعاريف السابقة، يتضح أنه يوجد بعض الملاحظات التي ينبغي ذكرها والتطرق إليها وهي كالتالي:-

1- إن الرابطة التي تجمع الحاكم والمحكوم أو بين السلطة والمواطن والتعاريف المختلفة، التي يقدمها المفكر السياسي ماكس فيبر وغيره من المفكرين الدارسين لموضوع الشرعية تتبع انطلاقا من دراستهم للمجتمعات الغربية، وبالتالي فإن هذه التعاريف لا تنطبق على المجتمعات العربية وأنظمتها السياسية، نظرا لتمايز خصوصياتها الثقافية والاجتماعية...الخ.

2- الشرعية السياسية ليست القانونية، بل إنها تعكس تلك الرابطة المعنوية التي تجمع السلطة بالمواطن. وهي ما سماها ماكس فيبر "**العبقرية غير المرئية للمدنية**" وهي ما يمكن اعتباره الأساس الذي يقوم عليه الاجتماع السياسي، فأي نظام يقوم على العنف والقوة والقساوة يفتقد إلى هذه العبقرية.

---

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.29-30.

[2] سعد الدين إبراهيم [وآخرون]، **مرجع سابق**، ص.436.

3- مختلف التعاريف المقدمة سابقا ترتكز على ما يجب أن يكون وليس ما هو كائن فعلا، أي أنها تنظر إلى الشرعية التي ينبغي للحكام والنظام السياسي اكتسابها، ولا يتطرق إلى الشرعية المعارضة أو الحركات المناوئة للنظام القائم، فغالبا ما تحصل المعارضة أو الحركة قدرا من الشرعية عن سياستها وبرامجها، وذلك نظرا للتطابق الذي يحصل بين قيمها وأهدافها مع قيم وأهداف فئات وشرائح من المجتمع.

4- العلاقة التي تجمع الحاكم والمحكوم متجسدة في إطار مؤسسي في الفكر السياسي الغربي وفي العملية السياسية، مما يسمح للمواطن بالمشاركة والتعبير عن رأيه والمطالبة بحقوقه في الحياة السياسية، وبالتالي فالشرعية هنا لا تخص الحاكم وحده، بل النظام السياسي المعني بالأمر هو الذي يمد الشرعية لصاحب السلطة المنتخب عبر مؤسسات هذا النظام الحكومي.

- **الفرق بين الشرعيـة والمشروعيـة.**

لقد طرح التمييز بين مصطلحي "**الشرعية**" و"**المشروعية**" عدة إشكاليات، وذلك لأن مفهوم الشرعية لا يمكن أن يتضح إلا عبر مقارنته بمفهوم المشروعية، ولتحديد العلاقة بين المفهومين فقد ظهر مقتربان هما:-

- المقترب الإختزالي.
- المقترب التمايزي.

1- **المقترب الاختزالي.**

هو مجموعة الأفكار التي لا تقيم تمييزا بين مفهومي الشرعية Legitimacy والمشروعية Legality، ويندرج ضمن هذا المقترب مونتسكيو وروسو اللذان يعتبران أن الدولة المشروعة هي المحكومة بقوانين. ولعل أبرز من دافع عن هذا الاتجاه هي الوضعية Positivism ، التي وسعت مفهوم الشرعية، إذ لم يعد يفيد إلزام سلطة بأن تكون ممارساتها وفق القواعد القانونية الموضوعة، بل

بدأت تركز على محتوى هذه القواعد التي ترى ضرورة تطابقها مع القيم، هاته القيم الضرورية لوجود مجتمع حر[1].

ويرى البعض أيضا أن الشرعية تنطلق من القواعد والاتفاقات والأعراف تسيطر على كامل الهيئة الاجتماعية، وبالتالي فلا وجود لشرعية غير شرعية القانون الوضعي[2]. ومن خلال كل هذا فهي ترتكز على عنصرين هامين هما:

- التزام الحكومة بالتصرف وفقا للقانون، ما عدا الحالات الاستثنائية.
- قبول أفراد المجتمع التصرف والانصياع بشكل كامل للقانون، واحترام حدوده.

وهكذا فالشرعية هنا تعرف كقاعدة من قواعد السلطة بأنها مجموعة القواعد المنظمة للسلوك السياسي، فرديا كان هذا السلوك أم جماعيا[3].

يعتبر **محمد طه بدوي** أنه لقيام الدولة، فينبغي لها من توافر عنصر هام هو السلطة التي يكون بمقدورها تحقيق الانسجام الاجتماعي داخل المجتمع السياسي وعلى تأكيد استمرارها. أن هذه السلطة راحت تنسلخ عن شخص الحكام لكي ترتبط في طريقة تشكيلها، وتحديد وظائفها بنظام مسبق وهو " نظام الشرعية " وهو أيضا " نظام سيادة القانون "، الذي من خلاله تخضع السلطة الحاكمة للقانون[4].

وبالتالي فمفهوم الشرعية دأب في مفهوم المشروعية باعتباره مفهوم قانوني يحمل عدة معاني، فهو يضم مجموع القيم القانونية التي تمنح الفعل الإداري الصفة أو السمة القانونية، وهكذا فالمشروعية تمثل مصدرا من المصادر السياسية وهي الوسيلة التي يستخدمها الفاعل السياسي لتثبيت وتقوية مكانته في السلطة عندما تكون هناك وضعية نزاعية[5].

---

[1] محمد ظريف، **النسق السياسي المغربي المعاصر** (الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، 1993)، ص ص.167-168.

[2] حزام والي، **مرجع سابق**، ص.26.

[3] **المكان نفسه.**

[4] محمد طه بدوي، **المنهج في علم السياسة** (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1998)، ص ص .57-58.

[5] Guy Hermest, Bertrand Badie, **Op.Cit**, p.141.

2- المقترب التمايزي.

هو مجموعة الأفكار التي تقيم تمايزا بين الشرعية والمشروعية[1]، ويمكن التمييز بين لفظتي الشرعية: Legitimacy والمشروعية: Legality على أساس أن **المشروعية** تعني كل ما هو مطابق للقانون أي خضوع السلطات العامة للقانون والالتزام بحدوده، ويمتد القانون ليشمل القواعد القانونية المدونة (الدستور) وغير المدونة (العرف) ويقصد بالعرف: مجموعة القواعد التي درجت عليها الجماعة فترة طويلة بلغت حد التواتر مع شعورهم بإلزام هذه القواعد[2].

ومن ثم فالمشروعية فكرة قانونية في مضمونها، أما الشرعية فيقصد بها ضرورة التزام القائمين على السلطة بالأهداف العليا والقيم الأساسية للمجتمع (إيديولوجيته)، ومن ثم فهي تقع في مجال سابق على مجال المشروعية (النظام القانوني للدولة)، وهو مجال الفلسفة السياسية.

وتبعا لذلك **فالشرعية** فكرة سياسية في مضمونها، وفي ضماناتها كذلك، وهي تتجسد في ضرورة مقاومة السلطة في حالة خروج القائمين عليها في قراراتهم على إيديولوجية المجتمع.

وبالتالي فمنذ قيام المؤسسات والأجهزة السياسية بمعانيها المتطورة والمتحضرة واستمرارها يتطلب في قيامها على تطبيق وتحقيق الأهداف العليا لمجتمعها بوضعها موضع التطبيق، وحرصها على المحافظة على قيم المجتمع المثلي على الإيديولوجية وإلا فقدت تلك المؤسسات شرعيتها[3].

ويمكن القول أن شرعية السلطة مبنية على أساس أن الشعب مصدر السلطة، وأن لم تمارس من قبله فينبغي أن تحضي بموافقته، والعنصر الذي يمنح الحكام الشرعية هو الدستور. وفي هدا الإطار يقول **فرند (Freund):** " أن الشرعية هي الأداة الأساسية في ترشيد النظام، لأنها تنظمه بواسطة القواعد العامة المقننة والمحددة والمؤسسة من قبل الحكومة"[4].

---

[1] محمد ظريف، **مرجع سابق**.

[2] Olivier Pinot de Villechenon, **Le pouvoir illégitime** (Paris: éditions lettres du monde, 1993) p.1.

[3] عادل ثابت، **النظم السياسية** (الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة لنشر، 2001) ص ص.39-40.

[4] حزام والي، **مرجع سابق**، ص.26.

لقد حاول البعض وضع مصطلحي الشرعية والمشروعية في نفس المستوى، غير أن المفهومين مختلفين تماما. **فكارل شميت**)**Carl Schmitt**(يعتقد أن المشروعية تنتهي عندما تبدأ الشرعية السياسية، فمصطلح المشروعية مرادف لمصطلح " النظام القانوني"، وعكس مصطلح الشرعية[1].

إن مشروعية أفعال الحكومة تكون معيار الدولة التشريعية، فالنظام المشروع يقيم مبدأ الطاعة والخضوع وينفي كل حق في المعارضة. وهكذا فالحق يظهر عن طريق القانون، وسلطة الدولة تجد مبررها في المشروعية[2]، فمعيار المشروعية هو اتفاق الممارسات السياسية مع الإطار الدستوري السائد في المجتمع. فأي فعل يكتسي صفة المشروعية إذا ارتكز إلى نص قانوني. وفي بعض الأحيان نجد أن الفعل أو القرار يتميز بالمشروعية أي أنه مطابقا للقانون، ولكنه في نفس الوقت فهو غير شرعي، أي أنه لا يتوفر عنصري الرضا والقبول من قبل المواطنين[3].

في بعض الأحيان يحدث أن التفرقة بين الشرعية والمشروعية يحفه شيء من الغموض واللبس، فقد تكون هناك حكومة غير مشروعة لمجرد أنها لم تحترم أو لم تتوفر على دستور يتميز بالانتظام والدقة المطلوبة[4].

يقول **ماكس فيبر**(**Max Weber**) في هذا الإطار، في كتابه: " **الاقتصاد والمجتمع** "، أسس الاقتصاد الاجتماعي، إن " المشروعية" تأخذ مكان "الشرعية"، وأكثر من ذلك: " الشكل الأكثر شيوعا وانتشارا للشرعية، هو الاعتقاد أو الثقة في المشروعية"[5].

لقد ظهر تيار فكري غربي أنجلوسكسوني، وعند تمييزه بين المصطلحين أي الشرعية والمشروعية، تضمن مفهوم الشرعية معنى سلبيا وآخر ايجابيا.

---

[1]Carl Schmitt, **Du Politique** « légalité et légitimitéet autres essais », (France: éditions parades, 1990) pp.46-68.

[2]**Ibid**, p.41.

[3] حسنين توفيق إبراهيم، **مرجع سابق**، ص.51.

[4]Paul Bastide, « **légitimité** », Encyclopédie Universels, corpus 13, (Paris: 1992) pp.579-581.

[5] Carl Schmitt, **Op.Cit**,p.46.

بالنسبة لمحتوى الشرعية الإيجابي، فيقصد به ضرورة التزام القائمين على السلطة بالنظام القانوني للدولة أي الدستور. أما المفهوم السلبي فيعني التزام القائمين على السلطة بإيديولوجية المجتمع[1].

لاحظ أغلب المفكرين وعلماء السياسة أن الغرب في مجال التطبيق لازالوا يطبقون المشروعية دون الشرعية، ولا يزال هذا التيار الفكري على المستوى النظري دون التطبيقي.

وهكذا، فالغرب في العملية السياسية لم يتجاوزوا المشروعية إذ ما يزال أصحاب الفقه السياسي الغربي يصفون النظم السياسية الليبرالية المعاصرة القائمة على الشرعية بأنها نظم الحكم الدستوري أو النظم الدستورية[2].

أخيرا يمكن القول أنه كل من الشرعية والمشروعية وسائل تقنية، يستعملها كل حسب احتياجاته، فهناك من يتجاهلها، وهناك من يعمل جاهدا لسلبها من يدي أعدائه وهكذا[3]. كذلك فإن التجاوز عن شرعية السلطة أو فقدانها، يؤدي إلى فقدان مبرر طاعتها، أما إساءة استعمال المشروعية أو التجاوز عليها، يترتب عليه جزاء مدني أو جنائي توقعه المحاكم على الشخص أو الهيئة اللذين خالفا أو تجاوزاها[4].

رغم محاولة مختلف الاتجاهات والتيارات الفكرية التمييز بين مصطلحي "الشرعية" و"المشروعية"، إلا أنها لم تتوصل بعد إلى تقديم فرق واضح ودقيق يمكن الرجوع إليه في كل زمان ومكان وتعميمه على جميع الظواهر السياسية. ذلك لأن المفهومان متداخلين والواحد منهما يكمل الآخر.

[1] عادل ثابت، **مرجع سابق**، ص.94.

[2] **المرجع نفسه**، ص.95..

[3] Karl Schmitt, **Op.Cit**, p.77.

[4] حسنين توفيق إبراهيم، **مرجع سابق**، الهامش رقم (35) ص.50.

❖ المصادر الكلاسيكية والحديثة للشرعية السياسية.

تسعى النظم السياسية باختلاف درجاتها إلى الجمع بين عدة عناصر لتتمتع بالشرعية[1]، فأي نظام سياسي يجب أن يحصل على اقتناع الشعب بالسند والمبرر الذي تعتمد عليه هذه السلطة في تبرير امتلاكها لحق إصدار القوانين ومن واجب الإرادات الأخرى الطاعة لهذه القوانين[2]. وهكذا، فالشرعية تتجسد في المصدر، ويعتبر المصدر شرعيا عند الحد الذي يشعر فيه مواطنوه أنه شرعيا، ويرتبط تغير المصدر المقبول للشرعية بجملة العوامل الدينية والاجتماعية والاقتصادية، والقيمية، والفلسفية، والسياسية[3].

يرجع الاهتمام والبحث في قضية الشرعية ومصادرها إلى عالم الاجتماع الألماني **ماكسفيبر**)(Max Weber الذي يعتبر مركز أو مصدر الهام في الفكر الاجتماعي الحديث، وقد ميز بين ثلاثة أنواع للسلطة، تعتمد على تصورات مختلفة للشرعية ومصادرها، لكن تصنيف هذا الأخير قد سبقه تصنيف آخر لمفكر عربي، هو **ابن خلدون** إذ اعتبر أن **الطبيعة**، و**التنظيم**، و**الشرع** هي مصادر شرعية السلطة[4].

1- ابن خلدون:

يقسم ابن خلدون الملك إلى ثلاثة أنواع، ومنه فالسياسات تصنف أيضا إلى ثلاثة أنواع[5] وهي كالتالي: الملك الطبيعي، الملك السياسي، السياسة الدينية.

- "**الملك الطبيعي**"، وهو سياسة تتم بمقتضى الغرض والشهوة، لا يعود فيها الحاكم إلى أي قانون لجعل الناس يطيعونه، ويمثل هذا الصنف أدنى مراتب السياسة، ويطلق عليه اسم " **الدولة الطبيعية**".

[1] حسنين توفيق إبراهيم، **مرجع سابق**، ص.37.

[2] ثامر كامل محمد، **مرجع سابق**، ص.112.

[3] حزام والي، **مرجع سابق**، ص.32.

[4] **المكان نفسه.**

[5] ابن خلدون، **مرجع سابق**، ص.191.

- "**الملك السياسي**" أو "**السياسة العقلية**"هو الذي يعمل على تدبير شؤون الناس انطلاقا من أحكام يسعى من ورائها الحصول على رضا الناس، تتمتع هذه السياسة بالعدالة لأنها تراعي مصلحة العامة. يرى ابن خلدون أن الدول لا تستقر في النهاية إلا إذا عاد فيها الحكام إلى "**قوانين سياسية مفروضة**"، بالتالي فلا مناص من أن يتحول الملك الطبيعي إلى ملك سياسي.

- "**السياسة الدينية**" أو "**الخلافة**"، وهي ثالث أنواع السياسات تسعى لصلاح الآخرة، بينما تبحث السياسة العقلية عن مصالح الدنيا[1].

وعليه فمصدر الشرعية عند ابن خلدون يقوم على قيام الرئاسة، غير أن الرئاسة لا تقوم إلا بالغلبة، والغلبة تكون إلا بالعصبية التي ينتج عنها الإذعان والطاعة والإتباع. وتأتي بعد ذلك السياسة الدينية لجعل المحكومين يلتحمون حول الرئاسة الجديدة، وبالنسبة للسياسة المدنية فهي ذات طابع أخلاقي منه سياسي، أما "**الشريعة**" فهي أساسية لتكون الدولة، دولة القانون، غير أنها ليست كافية إذا طبقت لإصباغ الشرعية على السلطة[2]

2- ماكس فيبر Max Weber)

لقد اقترح ماكس فيبر أن الشرعية يمكن أن تستمد من واحد أو أكثر من مصادر ثلاثة وهي : التراث والتقاليد، الشرعية الكاريزمية، والسلطة العقلانية – القانونية.

- **المصدر الأول: التراث والتقاليد TraditionalLegitimacy** تعتمد هذه الشرعية على الإعتقاد بقدسية التقاليد التي كانت موجودة، سواء كان لها أساس واقعي أو لم يكن، ويدخل في إطار هذا المصدر المعتقدات الدينية[3].والأعراف القبلية والعشائرية التي تعتمد القيادة السياسية على تحقيق رضا المحكومين من خلال احترامها لها، نظرا لترسخ دور الدين

[1] **المرجع نفسه**، ص ص.190-191.

[2] **المرجع نفسه**،ص ص.139-158.**وانظر أيضا:** خميس حزام والي، **مرجع سابق**، ص ص.32-33.

[3] Max Weber, Economie et société,**Op.Cit**, pp.232-233. **And see**: Julien Freund, **Sociologie de Max Weber** (Paris: Presses Universitaires de France, ed: 2, 1968) p.200.

والتقاليد في وعي الشعوب[1]. يتميز هذا النمط من السلطة بالطابع التحكمي، فكثيرا من الأحيان ما تعبر الأوامر التي يخضع لها الأفراد عن الرغبات الشخصية للقائد أو الزعيم ويتمتع هذا الأخير في هذا النمط بالسلطة المطلقة تصل إلى درجة الاستبداد ويدين الأفراد لهذا الشخص بالولاء والطاعة نظرا لقبولهم وقناعتهم بشرعية السلطة التقليدية[2].

يندرج ضمن هذا المصدر ثلاث أنماط فرعية هي:-

1. **النمط الأبوي** أو **السلطة الأبوية** أي حق الأب في الأمر والنهي، وواجب الأبناء في الطاعة والخضوع، وهكذا تكون العلاقة بين القائد والمجتمع علاقة شخصية مباشرة لا تتخللها أي أجهزة بيروقراطية أو تنفيذية[3].

2. **النمط الرعوي القبلي العشائري**، وتتميز هذه العلاقة بشبكة معقدة من البيروقراطيين الخاضعين للقائد، الذي يمار سلطته من خلال أسلوب توزيع الغنائم على مواليه، نظرا لاحتكاره وإدارته الثروة في المجتمع.

3. **النمط الإقطاعي** وهو نمط تقليدي ساد في أوروبا[4].

- **المصدر الثاني: الشرعية الكاريزمية أو السلطة الملهمة Charismatic Legitimacy** المقصود بالكاريزما مجموع الصفات والخصائص غيرالاعتيادية التي يتميز بها الفرد سواء كانت هذه المواصفات حقيقية أو وهمية وهي ما يؤمن بها الأفراد المحكومين[5]. تتأسس هذه الشرعية على الولاء لزعيم بطل مهاب تاريخيا.

كما ارتبط هذا المصدر من الشرعية في النظم السياسية الحديثة ببعض القادة السياسيين أو الوطنيين كقادة الدول أو زعماء الأحزاب السياسية. وهكذا فالشرعية ترتبط ارتباطا وثيقا

[1] علي الدين هلال، نيفين مسعد، **مرجع سابق**، ص.72.

[2] Reinhard Bendix, **Op.Cit**, p.295.

[3] خميس حزام والي، **مرجع سابق**، ص.34.

[4] **المرجع نفسه**، ص ص.34-35.

[5] Reinhard Bendix, **Op.Cit**, p.295. **And see**, Julien Freund, **Op.Cit**, p.200. **And**: Max Weber, **Op.Cit**, p.36.

بشخصية القائد ويصبح الوحيد القادر على تقرير مصير المجتمع وتجسيد أهدافه[1]. وبالتالي فشرعية السلطة والنظام السياسي متعلقة بطبيعة الإنجازات التي يقدمها الزعيم، غير أن إخفاقه يؤدي إلى حالة من عدم الاستقرار، وعليه ينشب الصراع السياسي على صعيد النظام السياسي[2]

- **المصدر الثالث: الشرعية العقلانية أو السلطة العقلانية– القانونية Rational legitimacy or Legal Rational** يرتكز هذا النمط من الشرعية على جملة قواعد مقننة تحدد واجبات وحقوق منصب الحاكم ومساعديه، وطريقة ملء المناصب وإخلائها، وانتقال السلطة وتداولها وممارستها[3]، وهكذا فهي تشمل مجموع المؤسسات والقواعد الإجرائية التي تتحكم بسير العملية السياسية[4].

وتتجسد هنا البيروقراطية السلطة الشرعية تستحق الطاعة والولاء عندما تتمتع بالمشروعية[5].

يرى **علي الدين هلال** أن الشخصية الكاريزمية تسعى في مرحلة نضجها إلى إنشاء مؤسسات وهياكل تخلد أثرها وتضمن ملء أي فراغ سياسي قد يظهر بعد اختفاءها، وقد تعرض **ماكسفيبر (Max Weber)** إلى ذلك، حيث اعتبر أن الزعيم يتحول إلى مؤسسة، أي أنه تتم مأسسة الكاريزما[6].

إن النظام السياسي كثيرا ما يجمع بين أكثر من مصدر للشرعية، لكن يظل الوزن النسبي لمصدر واحد هو الأساس والأقوى في إضفاء الشرعية في العلوم الاجتماعية والسياسية والقانونية[7].

---

[1] Max Weber, **Ibid.And see:** Jean Pierre Cot et Jean Pierre Mounier, **Pour une sociologie politique**, tome1 (Paris: Editions du Seuil, 1974) p.246.

[2] حزام والي، **مرجع سابق**، ص.35.

[3] سعد الدين إبراهيم [وآخرون]، **مرجع سابق**، ص.406.

[4] علي الدين هلال ، نيفين مسعد، **مرجع سابق**، ص.72.

[5] Jefferey C. Alexander," **Max Weber: la théorie de la rationalisation et le Marxisme**", **sociologie et société**, vol xiv, 2, p.37.

[6] علي الدين هلال، **مرجع سابق**، ص.73.

[7] سعد الدين إبراهيم، **مرجع سابق**، ص.406.

بالنسبة للمصادر التي قدمها **ماكس فيبر**، فيمكن القول بأن ظاهرة الزعامة الكاريزمية هي ظاهرة استثنائية في حياة أي مجتمع، ومن النادر ظهور زعامتان متعاقبتان في المجتمع نفسه، لذلك فعادة ما تستمد الشرعية بعد وفاة الزعيم الكاريزمي من أحد المصدرين الآخرين. كذلك فإن مصادر الشرعية تختلف باختلاف طبيعة المجتمع ومسيرة تطوره وتكويناته الداخلية[1].

3- دافيد ايستن (David Easton).

لقد طور دافيد ايستن الأنماط والأنواع الثلاثة للشرعية التي قدمها عالم الاجتماع ماكس فيبر، وأعاد تركيبها فحدد ثلاثية أخرى تقوم على: الزعامة الشخصية، والايدولوجيا، والشرعية البنيوية. يتميز تصنيف ايستن بطابعه الوظيفي على غرار المنهج الذي أتى به ابن خلدون القائم على الأسس الفلسفية والنظرية الاجتماعية التي أسس لها ماكس فيبر[2].

- **الزعامة الشخصية:** بعدما اعتبر **ماكس فيبر** أن للمكون الشخصي أهمية بالغة لقيام الشرعية في المجتمعات غير القائمة على أسس عقلانية، سعى **دافيد ايستن** إلى تطوير هذه الفكرة باعتبار أن الزعيم أو القائد لا ينبغي أن يتمتع بالضرورة

- بوضع فذ أو استثنائي[3]. فعنصر الزعامة في شخصية الحاكم تؤسس لبناء شرعية الحكم، أيا كانت وضعية وتأثير ذلك الحاكم[4].

- **الايديولوجيا:** العنصر الثاني في ثلاثية ايستن **(Easton)** هي الايديولوجيا* التي يعتبرها مصدرا من مصادر الشرعية السياسية، وتصنف الايديولوجيا وفقا لمجموعة من المعايير، فهناك الشمولية والجزئية، وهناك الدينية والعلمانية والثورية والمحافظة[5].

---

[1] **المكان نفسه.**

[2] غسان سلامة، **نحو عقد اجتماعي عربي جديد- بحث في الشرعية الدستورية**(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1987)، ص.14.

[3] David Easton, **Op.Cit**, p.303.

[4] غسان سلامة، **مرجع سابق**، ص.15.

[5] غسان سلامة، **مرجع سابق**، ص ص.19-21.

فالنظم السياسية كثيرا ما تطرح وتروج لإيديولوجية معينة، وقد تلجأ بعض النخب السياسية البديلة، أو قوى المعارضة خرج السلطة لإستخدام إيديولوجيات معينة بغرض التشكيك في شرعية النظام القائم من جهة وتعد بفعالية أكبر من جهة أخرى[1].

- **الشرعية البنيوية:** لقد أطلق ايستن صفة البنيوية في محاولة لتأكيد دور المؤسسات، وأهمية عملية المأسسة[2]. واعتبر **صمويل هانتنغتون** هذه العمليةبأنها مسار تكتسب فيه المؤسسات والمعاملات القانونية استقرارا وقيمة لذاتها[3].

إن المكون البنيوي تحديد دقيق وواضح للحقوق والواجبات، يجعل مبادرات الحكم قابلة للتوقع، لأنها مرتبطة في أسسها ونتائجها بجملة من القوانين المتعارف عليها. وأحسن تجسيد لهذه الشرعية هو النظام السياسي الذي يعتمد على الديمقراطية الليبرالية، إذ يتفق أبناء الجماعة حول شؤون الحكم، وبمقدورهم تعديلها ضمن مواعيد انتخابية محددة مسبقا[4].

يعتبر دافيد ايستن(**David Easton**)أن المؤسسة إذا ما تحولت من بنى بدائية إلى بنى معقدة، متماسكة في بنائها الداخلي، وقادرة على التأقلم مع التطورات المجتمعية الكبيرة، حينئذ تصبح هذه المؤسسات قادرة على الإسهام في تحويل الثقافة السياسية نحو تلك القاعدة الضرورية لأية شرعية دستورية أو بنيوية– مؤسسية– وهي أيضا الإقتناع بصحة وصلاح البنية والقاعدة الحقوقية[5].

4– مايكل هدسون (Michael Hudson).

اقترح **مايكل هدسون** ثلاث قواعد أساسية لبناء الشرعية وهي تشكل أيضا ثلاث مصادر للشرعية هي: القاعدة الشخصية، والقاعدة الإيديولوجية، والقاعدة البنيوية.

---

[1]David Easton, **Op.Cit**, pp. 289–293.

[2] ثامر كامل محمد، **مرجع سابق**، ص.113.

[3] صموئيل هنتنغتون ، **النظام السياسي لمجتمعات متغيرة**، ترجمة : عميه فلو عبود (بيروت : دار الساقي ، 1993)، ص ص.21–24.

[4]غسان سلامة، **مرجع سابق**، ص.25.

[5]David Easton, **Op.Cit**, pp. 298–299.

- **القاعدة الشخصية** يعتبر هدسون أن العنصر الشخصي مكون أساسي ورئيسي في الشرعية، كما يمثل عنصر مهم في السلطات القبلية التقليدية وفي السياسة المعاصرة من دون أن يرى مستقبلا لهذه الشرعية في مجتمع أكثر تطورا ونموا[1].

- **القاعدة الإيديولوجية** وتشير إلى جملة المثل والأهداف التي تساعد النظام على فهم الماضي وتفسير الحاضر، واستشراف المستقبل[2]. ويعتقد هدسون أن الإستخدام الكثيف للإيدولوجيا يواري هشاشة الشرعية المؤسسية في الدولة،وبمرور الزمن تتآكل الإيديولوجيا، فيجد النظام نفسه أسير إيديولوجية، لم تعد تحظى بقبول المحكومين، فيجد النظام نفسه في حيرة، أيتمسك بالإيديولوجية القديمة أو يتخلون عنها لغيرها من أجل الحفاظ على شرعية أحقيتهم في الحكم[3].

- **القاعدة البنيوية** وهي تلك التي تنبع من مؤسسات، وبقدر ما يكون الحكم متاسسا، يزداد الإعتقاد بشرعية القوانين والنظم[4].

❖ مصادر الشرعية السياسية ما بعد الحداثية.

يقصد بمصادر الشرعية ما بعد الحداثية، جملة المفكرين الذين يصنفون الشرعية انطلاقا من مصدر واحد ونذكر منهم ما يلي:

1- كارل دويتش (Carl Deutch).

يتحدث كارل دويتش عن الشرعية المؤسسية (البنيوية الدستورية) تقوم على ثلاث عناصر هي: العنصر الدستوري أو شرعية الأصول، عنصر التمثيل، وعنصر الإنجاز[5].

---

[1] . حزام والي، **مرجع سابق**، ص.37.

[2] **المكان نفسه**.

[3] غسان سلامة، **مرجع سابق**، ص ص.21-22.

[4] Michael C. Hudson, **Arab Politics: The Search for Legitimacy** (London; New Haven: Yale University, 1977) pp.28-16.

[5] ثامر كامل محمد، **مرجع سابق** ، ص.113.

- **العنصر الدستوري** وتسمى أيضا شرعية الأصول التي تعني أن الحاكم قد اعتلى السلطة وفقا لطرق ومعايير حددها المجتمع في دستور مثلا، ومحتواه أيضا أن السلطة شرعية لأنها قامت وفقا لمبادئ البلاد الدستورية والسياسية. إن السلطة قد تكون شرعية بناء على التقاليد الدستورية ولكن مدى تلبيتها لمطالب المجتمع وعدم تحقيقها لإنجازات ذات نتائج ملموسة خلال فترة حكمها، يجعلها تتعرض لتراجع في شرعيتها وقد تحظى بعض السلطات التي لم تنشأ بناء على الدستور بالشرعية نظرا لتمثيلها الواسع للشعب أو من خلال قيامها بأعمال جبارة لخدمته[1].

- **عنصر التمثيل** يعني أن تقوم الشرعية على اقتناع المحكومين بأن الذين في الحكم والسلطة يمثلونهم[2]، وطبقا لهذه الشرعية يحاول الحاكم إقناع المحكومين على تناسي شرعية الأصول وأن الحدث الذي جرى سواء كان انقلابا عسكريا، أو ثورة والتي انبثق حكمه منها، قد أسس لشرعية جديدة تفوق في مضمونها الثقافي، والسياسي والإيديولوجي، شرعية النظام البائد[3].

- **عنصر الانجاز** أي أن الشرعية تقوى أو تبدأ من خلال الانجازات الكبيرة التي تمت للمجتمع عن طريق السلطة[4]. وهكذا فإن شرعية الإنجاز ترتكز على الأعمال التي أقدم عليها الحكم، كما أن التقويم الأبسط للإنجاز يتم من خلال مقارنته بما كان موجودا قبل اعتلاء القائد أو الحاكم للسلطة. وجوهر شرعية الإنجاز تتمحور حول حجم الإنجاز ونوعيته مقارنة بالوسائل المتوافرة[5].

[1] غسان سلامة، **مرجع سابق**، ص.31.

[2] ثامر كامل محمد، **المكان نفسه**.

[3] غسان سلامة، **مرجع سابق**، ص.39.

[4] ثامر كامل محمد، **مرجع سابق**، ص.113.

[5] غسان سلامة، **مرجع سابق**، ص ص.30-52.

2- الشرعية عند روزنتال (Rosenthal).

يعتقد روزنتال أن كلا من الدولة الديمقراطية القائمة على القانون وسلطتها تحتاجان إلى الشرعية التي تعني لديه القبول الشعبي للذين في الحكم. وتتحقق الشرعية وفقا لتلاقي مبدأين أساسيين وهما[1]:

- أن تكون الدولة ديمقراطية قائمة على القانون أي تمتعها بالمشروعية.
- فاعلية وفعالية الحكم.

بما أن الدولة تكون ديمقراطية فهي تحوي المبادئ العقلانية التي تعني حكم وإدارة المؤسسات السياسية في المجتمع التي تكون أهدافها موجهة بشكل جيد. وتتميز إدارة المؤسسات أو الفعل الإداري بجملة خصائص هي : أن تكون مشروعة (متعلقة بالقانون، حسن الإدارة والتسيير)، يهتم أداؤها بتلبية وتحقيق مصالح المحكومين، وإدارة الموارد المالية أي تمتعها بالقدرة التوزيعية للمداخيل، كما تحتاج أيضا إلى الديمقراطية التي تتأسس على الشرعية ووجوب توافر المساءلة والمحاسبة السياسية.

وهكذا فالنظم السياسية تعمل على تحقيق كل هذه الأسس التي تحتاج إلى الشرعية التي تتطلب نوع مميز وتام من الإدارة الناجعة. وبالتالي فإن كل هذه المعايير المذكورة سالفا تترابط فيما بينها لتحقيق نوع معين من القيم والتوقعات (القبول الإجتماعي للسياسات والقرارات، قواعد اتخاذ القرارات، والأسس التي تقوم عليها سياسة المجتمع)[2].وهذا ما يمثله الشكل الموالي:-

[1] Frankie Schram," **integrity and legitimacy**", Ethics conference: ethics and integrity of governance: the first transatlantic dialogue, Leuven, 2-5 Juin 2005, p.2.

[2]Frankie Schram, **Integrity and Legitimacy**, p.3.

شكل رقم(1): علاقة الشرعية بالفعل الإداري[1]

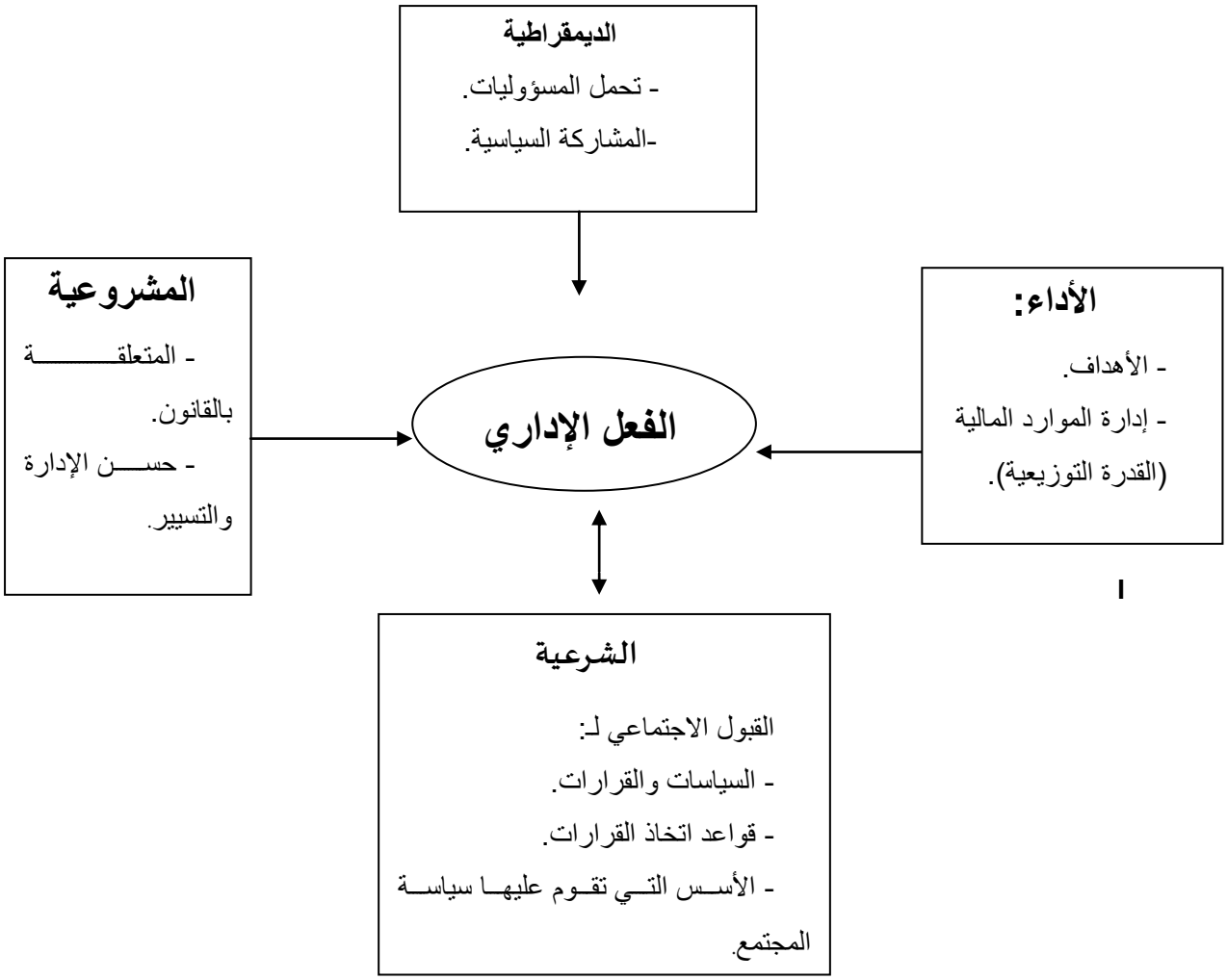

3- الشرعية وفقا لدافيد بيتهام وكريستوفر لورد(David Beetham and Christopher Lord)

أول ما يستهل به بيتهام ولورد هو الإقرار بأن مفهوم الشرعية من المفاهيم المعقدة، التي تتميز بتشعب وتنوع العوامل والقواعد، والمعتقدات، والأفعال والإجراءات التي تساهم وتعمل مجتمعة على منح السلطة الحق في الحكم[2].

انطلاقا من هذه المفاهيم، فإن درجة الشرعية التي يتمتع بها النظام السياسي تقاس وفقا لثلاث معايير، و هي: المشروعية، طبيعة المبررات، والشرعية.

[1] **Ibid**.

[2]. Frankie Schram, **Op.Cit**, p.3.

يحقق النظام السياسي شروط المشروعية إذا كانت سلطته السياسية مكتسبة وتسعى لترسيخ القواعد القانونية (**confirmity of rules**) وتحيل طبيعة المبررات

(**Normative justifiability**) في مضمونها السياسي إلى القواعد المبررة لأحقية السلطة في الحكم، وهي تشمل القبول الاجتماعي، الشروط والمعتقدات التي تقوم عليها المشاركة السياسية (الحكم للشعب، التقيد بالأحكام الدينية،...)وكذلك عدالة وشرعية الأسس التي تقوم عليها السلطة، والموافقة النهائية للمعايير التي ترتكز عليها الحكومات. يستدعي تبرير طبيعة النظام السياسي قبول المواطنين مختلف القواعد القانونية المفروضة عليهم من قبل مختلف مستويات السلطة وهذه المستويات هي التي تتحكم بالسياسات وفقا لحقوق النهائية التي تتمتع بها.

أخيرا، هناك الشرعية التي تدل على أن وضعية السلطة تتعزز وتتثبت عن طريق الموافقة الصريحة والدعم الكامل والطاعة، والإعتراف من قبل السلطات الشرعية الأخرى[1].

لقد طبق **بيتهام** (**Beetham**) **ولورد** (**Lord**) المعايير الثلاثة في الديمقراطيات الليبرالية، فأوجدا الجدول التالي:-

[1] **Ibid**,p.4. And see: Heike Holbig, **Ideological Reform and Political Legitimacy in China**: Challenges in the Post- Jiang Era (Germany: GIGA German institute of global and Area Studies, Working papers, n°18, March 2006) p.9.

جدول رقم (1): المعايير الثلاثة للشرعية[1]

	معايير الشرعية	نموذج لاشرعية السلطة
أ	الامتثال للقوانين (المشروعية)	اللاشرعية (عدم الامتثال للقوانين)
ب	طبيعة مبررات قواعد العملية السياسية من خلال شروط ومعتقدات المشاركة السياسية. • المصدر الشرعي للسلطة السياسية (الحكم للشعب، القانون الطبيعي، أحكام دينية، مجتمع تقليدي). • الموافقة النهائية للمعايير والأسس التي تقوم عليها الحكومات(شرح وإثبات المصالح العمومية ومعايير أخرى تتعلق بالأداء).	أزمة الشرعية (التعارض بين القواعد القانونية والمعتقدات المؤيدة في المجتمع، غياب معتقدات المشاركة السياسية).
ج	الشرعية من خلال التصريح بالطاعة، الاعتراف من قبل السلطات الشرعية الأخرى.	اللاشرعية(سحب الطاعة)

وهكذا، يعتبر **بيتهام** (**Beetham**) أن بيئة الديمقراطيات الليبرالية تأخذ بعين الاعتبار وجود الشرعية كمجموعة قواعد، كما أن القدرة على تبرير الأفعال والمؤسسات هو المصدر الوحيد والأساسي للسلطة السياسية[1].

[1]Heike Holbig,**Op.Cit**, p.10.**and**: Frankie Shram, **Op.Cit**, p.4.

بالإضافة إلى المعايير يقدم **بيتهام (Beetham) ولورد (Lord)** تمييزا لأبعاد الشرعية الثلاث والمتمثلة في الديمقراطية، الأداء، والهوية.

تتطلب الديمقراطية عناصر بنيوية كالتمثيل الشعبي، والفصل بين السلطات، تثبيت مواضع القبول الشعبي لمشاريع السلطة السياسية الحاكمة، عنصر آخر يتمثل في التعريف بماهية العلاقة بين النظام السياسي وآخر المقاصد التي تخدم فعاليته في إجراءات اتخاذ القرارات[2].

أخيرا اقترح بيتهام ولورد تمييزا لثلاث نماذج للشرعية. **أولها:** نموذج شرعية الدولة– الأمة الذي يعني الشرعية المباشرة ، وتقوم الديمقراطية الليبرالية للدولة– الأمة على مجموعة من الأسس وهي الإعتراف بالمحكومين أو الشعب كمصدر للسلطة السياسية، وحماية الحقوق في أوسع معانيه. **ثانيهما:** هو نموذج شرعية المنظمات الدولية ويطلق عليه الشرعية غير المباشرة، وتتجسد شرعية المؤسسات الدولية عندما تقدم اعترافا بشرعية الوحدات السياسية.

بالإضافة إلى الشرعية المباشرة وغير المباشرة يطرح بيتهام ولورد آخر نموذج وهو الشرعية التكنوقراطية باعتبارها مركز أداء النظام أو الحكومة، وأنها تكفل وتراعي على تلبية حاجيات المحكومين عن طريق أحسن الأخصائيين وبالتقيد بمعايير الديمقراطية والسياسات المنتخبة[3].

4– نموذج اندماج الشرعية وفقا ل برزنس (P. Bursens)

يقترح برزنس إدماج معايير الشرعية بما فيها النماذج والأبعاد، ويوحي اقتراحه هذا بتعقد مفهوم الشرعية ليس من خلال تحليل المفهوم فقط بل انطلاقا من النتائج السياسية له. و يرجع سبب هذا الغموض إلى تعقد الإستراتيجيات المكونة والمعززة للشرعية السياسية.

---

[1] Andrei M. Muntean, **The European Parliament's Political Legitimacy and the commission's "Misleading Management Towards a "Parliamentarian" European Union?**, European Integration online papers (ELOP), vol4, n°5, 2000, p.1.

[2] Frankie Schram, **Op.Cit**, p.4.

[3] **Ibid**, p.5.

لقد أكد برزنس من خلال الجدول الذي قدمه أن طبيعة النظام السياسي: فالدولة- الأمة تختلف في العديد من المواصفات وتحتاج إلى العديد من أنواع الشرعية، وهكذا فالنظم تختلف باختلاف أبعاد الشرعية.

جدول رقم(2): اندماج الشرعية (النماذج والأبعاد)(P.Bursens)[1]

نماذج الشرعية ← models oflegitimacy أبعاد الشرعية ↓ Demontions of legitimacy	مباشرة Direct	غير مباشرة Indirect	تكنوقراطية Technocratic
ديمقراطية Democracy	مشروعية طبيعة المبررات الشرعية	مشروعية طبيعة المبررات الشرعية	مشروعية طبيعة المبررات الشرعية
تثبيت الهوية Identification	(مشروعية) طبيعة المبررات الشرعية	(مشروعية) طبيعة المبررات الشرعية	(مشروعية) طبيعة المبررات الشرعية
الأداء Performance	(مشروعية) طبيعة المبررات الشرعية	(مشروعية) طبيعة المبررات الشرعية	(مشروعية) طبيعة المبررات الشرعية

5- الشرعية وفقا لشارب (Charpf).

لقد طرح فريتز شارب إقترابين لتحليل الشرعية السياسية هما:-

[1]Frankie Schram, **Op.Cit**, p.6

- **اقتراب الشرعية المباشرة(The direct legitimacy approach)** ويسميها أيضا "الشرعية عن طريق الأفراد" أو " المدخلات الموجهة "، تتأسس هذه الشرعية وفقا لاختيار الأفراد للحكام عن طريق الانتخابات[1]، وتتعلق بنوعية المشاركة السياسية في مسار اتخاذ القرارات التي تنشا من خلالها القوانين والقواعد[2].

- **اقتراب الشرعية غير المباشرة (The indirect legitimacy approach)** ويطلق عليها أيضا " الشرعية لأجل الأفراد" أو " المخرجات الموجهة " وتسمى أيضا الشرعية من خلال الأداء[3] فهي تشير إلى توضيح نوعية القواعد والقوانين، ففي النظم الديمقراطية يضمن كلا المصدرين أو الإقترابين شرعية واستقرار النظام السياسي[4].

يعتقد شارب بأنه ثمة علاقة بين الشرعية والمحاسبة، فمدخلات الشرعية تتعلق بالمحاسبة الداخلية (محاسبة الأفراد والنظام من خلال أعمالهم) أما المحاسبة الخارجية فتتعلق بالقرارات الصادرة عن النظام السياسي. وهكذا فالمحاسبة الخارجية تؤثر على كل من الشرعية الداخلية والخارجية (**الشكل رقم 3**).

[1]Andrei M. Munteau, **Op.Cit**, p.2.

[2] Thomas Riss," Transnational Governance and Legitimacy", **Center for transatlantic Foreign and Security policy**, Berlin, 2004, p.7.

[3]**Loc.Cit**.

[4] Thomas Riss, **Op.Cit**, p.8.

شكل رقم(2): العلاقة بين المحاسبة والشرعية[1]

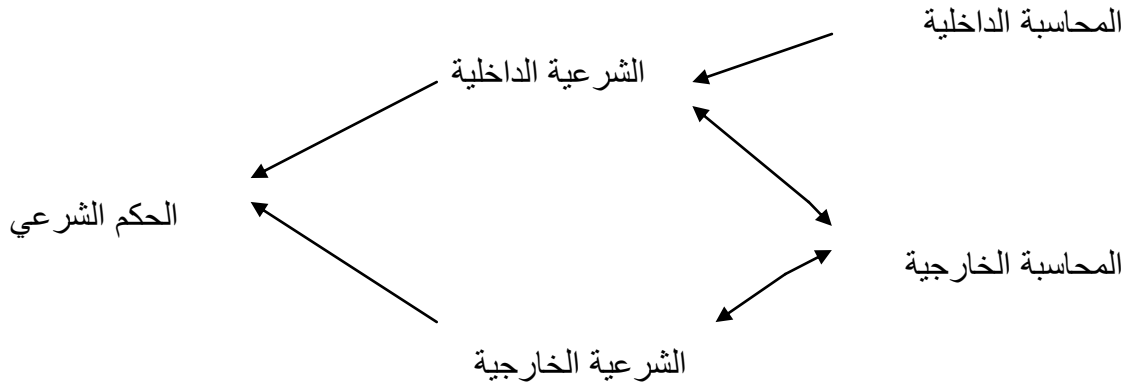

خاتمة

بعد هذه الدراسة يمكن أن نستنتج أن تاريخ الفكر السياسي، والحياة السياسية قد عرفا أكثر من مصدر للشرعية، وهذا التنوع والاختلاف والتمايز في مصادر وأسس شرعية السلطة ونظامها السياسي لدليل وإثبات على إمكانية انتقال السلطة وتحولها وفقا لتحول وتغير مصادر شرعيتها، ويحدث ذلك نتيجة لتحول إيديولوجية الوحدات السياسية ونظامها السياسي، سواء حدث ذلك بطريقة سلمية، أو عن طريق العنف المسلح، أو بواسطة التطورات السياسية أو الاقتصادية.

[1] **IBID**, P.9.